

قانون رقم ١٦٦ لسنة ٢٠١٧

بربط موازنة هيئة ميناء دمياط

للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة هيئة ميناء دمياط للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بمبلغ ٦٠٥٧٠٤٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره ستة مليارات وسبعة وخمسون مليوناً وأربعون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بمبلغ ٦٩٧٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره ستمائة وسبعة وتسعون مليون جنيه) موزعة كالتالى :
أجور بمبلغ ١٣٥٠٠٠٠٠ جنيه .

باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ٥٦٢٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بمبلغ ١٤٦١٠٠٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره مليار وأربعمائة وواحد وستون مليون جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر صافى ربح العام للسنة المالية ٢٠١٨/٢٠١٧ بمبلغ ٧٦٤٠٠٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره سبعمائة وأربعة وستون مليون جنيه) كله فائض حكومة .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٧/٢٠١٨ بمبلغ ٤٥٩٦٠٤٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره أربعة مليارات وخمسماة وستة وتسعون مليوناً وأربعون ألف جنيه) موزعة كالتالي:

استخدامات استثمارية بمبلغ ٣٨١٥٠٠٠٠٠ جنيه.

تحويلات رأسمالية بمبلغ ٧٨١٠٤٠٠٠ جنيه.

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٧/٢٠١٨ بمبلغ ٤٥٩٦٠٤٠٠٠ جنيه (فقط ومقداره أربعة مليارات وخمسماة وستة وتسعون مليوناً وأربعون ألف جنيه) منها مبلغ ٣٥٠٠٠٠٠ جنيه قروض خارجية.

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها.

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي.

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية.

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من يوليو ٢٠١٧ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة، وينفذ كقانون من قوانينها.

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ شوال سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢٢ يوليه سنة ٢٠١٧ م).

عبد الفتاح السيسي

